

Distr.: General  
15 July 2002  
Arabic  
Original: English/French

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ١١١ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*  
مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان،  
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي  
بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

## القضاء على جميع أشكال التعصب الديني

مذكرة من الأمين العام\*\*

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير المرحلي، الذي أعده السيد عبد الفتاح عمر، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بجرية الدين أو المعتقد، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٧/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

\* A/57/150

\*\* أعد هذا التقرير في جنيف، ورفع إلى شعبة شؤون الجمعية العامة قبل الموعد النهائي المحدد بـ ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢. أما التأخير في تقديمه فيرجع إلى إرساله إلى المقر على وجه الاستعجال.

## التقرير المرحلي الذي أعده السيد عبد الفتاح عمر، المقرر الخاص لجنة حقوق الإنسان المعني بحرية الدين أو المعتقد

موجز

يقدم المقرر الخاص هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بالقرار ١٥٧/٥٦ المؤرخ  
١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

وفي القسم الأول من هذا التقرير، يستعرض المقرر الخاص الرسائل التي بعث بها إلى  
الدول منذ صدور التقرير السابق للجنة حقوق الإنسان ونشر الردود الواردة. كما يتعرض  
بالتحليل للردود المتأخرة الواردة من الدول على الرسائل التي بعث بها إليها قبل صدور  
التقرير السابق. وبعد ذلك، يكرس المقرر الخاص القسم الثاني للزيارات الميدانية ومتابعتها.  
أما في القسم الثالث، فيستعرض التطورات المستجدة بالنسبة لمتابعة تنفيذ توصيات المؤتمر  
التشاورى الدولي الذي انعقد في مدريد في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٣-١	..... مقدمة - أولا
٤	٦١-٤	..... حصيلة الرسائل التي بعث بها المقرر الخاص والردود الواردة من الدول منذ صدور التقرير المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والخمسين - ثانيا
٥	٥٨-٧	..... ألف - الرسائل التي بعث بها المقرر الخاص والردود الواردة من الدول منذ تقديم التقرير إلى اللجنة
١٥	٦٠-٥٩	..... باء - الردود المتأخرة على الرسائل الموجهة قبل تقديم التقرير إلى اللجنة ...
١٥	٦١	..... جيم - معلومات إضافية
١٦	٧٠-٦٢	..... ثالثا - الزيارات الميدانية ومتابعتها
١٧	٨٠-٧١	..... رابعا - متابعة المؤتمر التشاوري الدولي حول التعليم المدرسي فيما يتصل بحرية الدين أو المعتقد والتسامح وعدم التمييز
١٨	٨١	..... خامسا - خاتمة

## أولا - مقدمة

الأعوام السابقة، وذلك بسبب قصر الفترة الواجب تغطيتها، وحرصا على اتباع أساليب العمل اللاتئة بتلك الولاية. ومن الضروري ألا تتحول الإجراءات الخاصة إلى إجراءات رسمية أو شبه رسمية. فالقيود المفروضة على إعداد هذا التقرير، من حيث حجم العمل والمهلة الزمنية، لا تسمح بتقديم تحليل شامل لجميع جوانب التوصيات المحددة. كذلك، فإن المقرر الخاص، إدراكا منه لحجم الرسائل التي تنتظر على مدار هذا العام، سيحرص على أن يقدم إلى لجنة حقوق الإنسان، في دورتها التاسعة والخمسين، تحليلا شاملا للحالة، مشفوعا بمجموعة من الاستنتاجات والتوصيات.

## ثانيا - حصيلة الرسائل التي بعث بها المقرر الخاص والردود الواردة من الدول منذ صدور التقرير المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والخمسين

٤ - يتناول هذا البيان ما مجموعه ٢٢ رسالة (من بينها نداءان عاجلان موجهان إلى نيجيريا ونداء عاجل موجه إلى الصين) مرسله إلى ١٦ دولة، هي: أذربيجان، إندونيسيا، باكستان (٢)، بنغلاديش، تركمانستان، تركيا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، زمبابوي، الصين (٣)، مصر، المملكة العربية السعودية (٣)، ميانمار، نيجيريا (٢)، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

٥ - وتشتمل الحصيلة أيضا على ردود من دول على هذه الرسائل (٦ دول، هي: المملكة العربية السعودية، أذربيجان، تركيا، زمبابوي، مصر، الهند) وكذلك على الرسائل الموجهة إلى دول في إطار التقرير المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين (بوتان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الولايات المتحدة الأمريكية).

١ - قررت لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والأربعين، في قرارها ٢٠/١٩٨٦ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٨٦، أن تسمي لمدة عام واحد مقورا خاصا يكلف بالنظر في ما يقع في جميع أنحاء العالم من أحداث ويتخذ من تدابير حكومية تتعارض مع أحكام إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على أساس الدين أو المعتقد، والتوصية بالتدابير الواجب اتخاذها لمعالجة الحالات الناجمة عن ذلك.

٢ - وبمقتضى هذا القرار قدم المقرر الخاص، منذ عام ١٩٩٤، ثمانية تقارير عامة إلى لجنة حقوق الإنسان وثمانية تقارير مرحلية إلى الجمعية العامة أُلحقت بها ١٧ إضافة قدمت إلى اللجنة أو إلى الجمعية العامة. وهذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٥٧/٥٦.

٣ - والمقرر الخاص يرى أن القيود المعوقة بشكل متزايد، والتي فرضت هذا العام مرة أخرى على المقرر الخاصين الذين يرفعون تقاريرهم إلى الجمعية العامة، إنما تدعو للأسف وتأتي بنتائج عكسية. فقرار تحديد الموعد النهائي لتقديم التقارير بـ ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢ يثبت الجهل التام، بل واللامبالاة، بأساليب عمل المقرر الخاصين وبضرورة إنجازهم عملهم كاملا غير منقوص. والواقع أن لجنة حقوق الإنسان، عندما اختتمت دورتها الثامنة والخمسين في شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٢، طلبت إلى المقرر الخاص، هذا العام، أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا عما قام به من أنشطة طوال فترة لا تزيد عن شهرين (أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠٠٢)، الأمر الذي لا يسمح بتقديم عمل جيد النوعية ويخل بتجانس التقارير. وفي حالة الولاية المتصلة بحرية الدين أو المعتقد، فإنه لم يتسن، في حدود هذا التقرير، سوى استعراض عدد قليل من التعليقات والردود، على عكس

”ليس هناك ما يدعى بالمحكمة الإسلامية العليا في المملكة العربية السعودية. والحكومة ليس لها أي صلة بهذه المعلومات. فهذه المعلومات، التي من الجلي أنها تتعلق بشخص أعرب عن رأي بصفته الشخصية، لا تعبر عن وجهة نظر الحكومة أو أي من سلطاتها القضائية. وبالتالي، فإنها معلومات غير دقيقة بالمرّة“.

١٠ - ويود المقرر الخاص، وقد أثلج صدره رد المملكة العربية السعودية، أن يؤكد أن من واجب الدولة أن تكافح جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على أساس الدين أو المعتقد وأن تكفل، داخل إطار وحدود القانون الدولي، حرية الرأي والتعبير وحرية اعتناق الأديان.

١١ - وفي رسالة مؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد بأنه في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٢، حاولت طالبات الفرار من مدرسة في مكة شب فيها حريق. ولكن بسبب عدم ارتدائهن الزي اللائق في الأماكن العامة، اعترض سبيلهن عدد من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مانعين حتى إنقاذهن على يد نفر من الذكور. وكانت النتيجة مصرع ١٥ فتاة وإصابة عشرات غيرهن. وعندما تمكن عدد كبير من الطالبات من الهرب، تعرضن للضرب على الملأ بسبب خروجهن دون ارتداء الزي اللائق.

١٢ - وردت الحكومة برسالة مؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، كان من أبرز ما جاء فيها:

”إن الحريق المؤسف الذي أودى بحياة عدد من الفتيات كان حادثاً تسببت فيه إحدى الطالبات. والادعاء بأن أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتحملون المسؤولية بأي شكل عن وفاتهن أمر لا أساس له من الصحة إطلاقاً، وهو ما أكدته

٦ - وطبقاً لأساليب عمله والمبادئ التوجيهية لولايته، يود المقرر الخاص أن يفيد بأن الرسائل التي بعث بها منذ أقل من شهرين لا يرد لها موحز في هذا التقرير، لأن المهلة المحددة لرد الدول المعنية (الأردن، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جمهورية كوريا، السودان، الصين، الهند، يوغوسلافيا) لم تنقض بعد، ولأن الدولة المعنية لم ترد بطبيعة الحال. ويود المقرر الخاص أن يؤكد أن المملكة العربية السعودية ردت في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ على رسالة كان المقرر الخاص قد بعث بها في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢. ولهذا السبب، ضمنت هذا التقرير تلك الرسالة ورد المملكة العربية السعودية عليها. ويود المقرر الخاص أن يتوجه بالشكر إلى المملكة العربية السعودية لردّها على الرسالة في غضون مهلة زمنية جد قصيرة.

### ألف - الرسائل التي بعث بها المقرر الخاص والردود الواردة من الدول منذ تقديم التقرير إلى اللجنة

#### المملكة العربية السعودية

٧ - بعث المقرر الخاص بثلاث رسائل إلى الحكومة السعودية.

٨ - ففي ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢، وجه المقرر الخاص رسالة تتعلق بمطربة تونسية مشهورة، هي ذكرى محمد، كان قد أجزى قتلها بفتوى صادرة عن قاضي المحكمة الإسلامية العليا في الرياض، الشيخ إبراهيم الخضير، بسبب تصريحات نسبت إليها شبهت فيها المعاناة التي واجهتها في مسيرتها الفنية. بمعاناة الرسول محمد في بداية دعوته، مما حدا بالقاضي إلى إدانتها بالردة وإجازة إقامة حد القتل عليها، وذلك رغم نفيها الاستهزاء بالرسول.

٩ - وردت الحكومة برسالة مؤرخة ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢، كان من أبرز ما جاء فيها ما يلي:

أبناء عن احتجاز ثلاثة من أعضاء كنيسة معمدانية في سجن سومغايت وتهديد الشرطة لهم بسجنهم لمدة ١٥ يوماً لقيامهم في ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢ بتوزيع أناجيل في الطريق. وتعرض أحدهم، هو رؤوف قربانوف، للضرب المبرح على يد الشرطة.

١٥ - ومن جهة أخرى، أشار المقرر الخاص إلى القلق المبرح عنه إزاء عملية إعادة تسجيل الجماعات الدينية.

١٦ - وردت أذربيجان برسالة مؤرخة ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، كان من أبرز ما جاء فيها ما يلي:

”إن طائفة المعمدانيين المسيحيين في سومغايت لم تقدم المستندات الإضافية اللازمة لتسجيلها رسمياً منذ أن أودعت، في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، ملفاً غير مكتمل.

وعلى الرغم من ذلك، فإن رؤوف قربانوف، وأنا قربانوف، وتايسيا كوزنيتسوف، أعضاء هذه الطائفة، مارسوا أنشطتهم الدينية. وبعد القبض عليهم في ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢ وهم يوزعون منشورات مسيحية على الجمهور، وجهت إليهم تهمة ممارسة نشاط ديني بشكل غير مشروع ثم أطلق سراحهم. وأعيدت إليهم المنشورات المصادرة، ولم تقدم أي شكوى أو مطالبة ضد أفراد الشرطة. كما أن الفحص الطبي الشرعي الذي أجري لهؤلاء الأشخاص لم يستدل منه على تعرضهم لمعاملة سيئة. وفيما يتعلق برؤوف عاكف أوغلي قربانوف، لم يستدل من التحقيق معه على ما يؤيد الادعاءات القائلة بتعرضه للإهانة ولأشكال من العنف. وخلال عمليات الاستجواب، أعلن رؤوف قربانوف وأعضاء الطائفة الآخرون أنهم لم يتعرضوا، أثناء

التحقيقات التي أجريت بعد الحريق والتي نشرت نتائجها. والصورة المبالغ فيها التي يظهر بها هذا الادعاء ذلك الحادث ويربط عواقبه بتدخل أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنما هي صورة ملفقة وغير معقولة وتفتقر تماماً إلى المصداقية. وهناك تشابه أكيد بين هذا الادعاء وغيره من الادعاءات التي صدرت مؤخراً بالاستناد إلى بعض وسائل الإعلام والتي نقلت إلينا. والمسؤولون يبذلون قصارى جهدهم للحفاظ على سلامة وكرامة المواطنين والمقيمين الأجانب، ولا يسمحون إطلاقاً بتعريضهم لأي شكل من أشكال المعاملة المهينة أو المحطية للكرامة أو لانتهاك حقوقهم“.

١٣ - وفي ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢ بعث المقرر الخاص رسالة بشأن سبعة أشخاص ينتمون إلى الطائفة الإسماعيلية، من بينهم دهيان محمد الهطيلة ومشعل الحسين برمان بلحارث، وردت أبناء باحتجازهم في سجن الحي بالرياض واحتمال إعدامهم. وكان هؤلاء الأشخاص ضمن مئات المتظاهرين الذين اعتقلتهم قوات الأمن السعودية في نيسان/أبريل ٢٠٠٠ عند قيامهم بالاحتجاج في نجران عقب إغلاق مسجدهم وبسبب اعتقال شخص متهم بممارسة السحر.

#### أذربيجان

١٤ - في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص إلى حكومة أذربيجان برسالة تتعلق باثنين من كبار رجال كنيسة غير مسجلة من كنائس العنصرة، هما يوسف فرخادوف وقاسم قاسموف، وردت أبناء تفيد بأن الشرطة وضباطا من وزارة الأمن الوطني قد اعتقلوهما أثناء اجتماع ديني في شقة خاصة يوم ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، وحكم عليهما بالسجن لمدة ١٥ يوماً في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ واحتجازا في سجن سومغايت. كذلك وردت

كيرتانيا؛ تشارولاتا كيرتانيا؛ نيون كيرتانيا؛ نيخيل كيرتانيا؛ سانديا راني؛ سانتوش؛ الدكتور سو بود؛ سانجيب؛ بينود داس؛ أتول ماجومدير؛ داليم؛ أوشا راني؛ رانجيت؛ غوبال تشاكرابورتى؛ شيبو دساش موهانتا.

٢٠ - وفي غالبية الحالات، لم يتخذ أي إجراء لحماية المواطنين. وقد تلقى المحني عليهم تهديدات بالانتقام منهم إذا اشتكوا. ولم تقم الشرطة، بعد إبلاغها بالأحداث، بأي إجراء للقبض على الجناة وتسليمهم للعدالة.

### الصين

٢١ - في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢ بعث المقرر الخاص برسالتين إلى الحكومة الصينية بشأن الإجراءات المتخذة ضد أعضاء جماعة فالون غونغ والأحكام الصادرة ضد أعضاء كنيسة جنوب الصين البروتستانتية.

٢٢ - ومنذ عام ١٩٩٩، ورد أن ٣٦١ عضواً في فالون غونغ ماتوا رهناً للاحتجاز، ٨٠ منهم نتيجة للتعذيب، في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، كان من بينهم: لي بيغان، وو جينغشيا، لي جينغدونغ، ليو تشونشو، زان وي، تسوي ديزيه، تونغ غوجي، تشين ييو، تشاي يونغ. وألقي القبض على زهاء ١٠٠٠٠٠ من ناشطي فالون غونغ، حيث تم ترحيل أكثر من ٢٠٠٠٠ منهم، بدون محاكمة، إلى معسكرات العمل الإلزامي. ومن بين الأشخاص الذين سجنوا مؤخراً، تبرز الأسماء التالية: شونغ وي، تينغ تشونيان، زانغ كونلون.

٢٣ - وفي ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، ورد أن خمسة أعضاء في كنيسة جنوب الصين، هم غونغ شينغليانغ، لي بينغ، شو فومينغ، هو يونغ، غونغ بانكون، قد حكمت عليهم محكمة الشعب المتوسطة، في مدينة جينغمان بالإعدام لقيامهم "بالاستعانة بطائفة شريرة للإحلال بتنفيذ القانون". وخلال نفس المحاكمة، حكم بالسجن على عدد

ممارستهم لنشاطهم الديني، لأي عمل غير قانوني أو استفزازي".

### بنغلاديش

١٧ - في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أبلغ المقرر الخاص حكومة بنغلاديش بأنه تلقى معلومات تفيد بأنه، منذ انتخابات تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، تعرضت الأقليات الدينية، لا سيما الهندوس، لهجمات متكررة. وهذه الهجمات، التي نفذها أعضاء الحزب الوطني البنغلاديشي والجماعة الإسلامية، أودت بحياة العشرات من الأشخاص. وتعرضت نساء هندوس، يربو عددهن على المائة للاحتطاف و/أو الاغتصاب، من بينهن بتول راني داس، وألور راني داس، والسيدة تراموني. وطردت مئات الأسر من أراضيها ولجأت إلى الهند، كما تعرضت معابد هندوسية لهجمات عديدة، خاصة في سراجديخان، وديوانغونج، وأكهاورا، وبيتاغي، وفاتولا، وسراجانج.

١٨ - ووردت أنباء تفيد بمقتل الأشخاص التالية أسماءهم: غوبال كريشنا موهوري؛ سونيل داس ساندو؛ حبيب الرحمن قاضي؛ خورشيد؛ سوافاش؛ عبد المنان؛ عبد القاسم؛ شاه علم؛ أنصار؛ ماهر؛ لقمان؛ شريعة الله؛ حماية الدين؛ مقبول أحمد؛ عظيم؛ مزهر؛ شفيع الله؛ حبيب الرحمن؛ منير حسين؛ فريد؛ ذاكر حسين؛ ربيع الإسلام؛ مسلم الدين؛ حسين علي شومان؛ منذر علي كالمو؛ نور محمد مالك؛ عنايت سيكدير؛ عبد العليم؛ مسعود؛ بحر؛ بابو؛ تاج الإسلام؛ فاروق أحمد؛ راميج سلام؛ محمد ياسين؛ كالمو؛ عبد الملك؛ ليتون أحمد؛ عبد الكلام؛ شاهين؛ نوريش تشاندرا داس؛ لوفتور نيساي؛ محمد يوسف؛ نور النبي؛ مختار حسين.

١٩ - ومن بين الجرحى الأشخاص التالية أسماءهم: أنيل غوميس؛ غاغون روجاريو؛ شبنات كيرتانيا؛ بانالاتا

سنوات بتهمة ارتكاب عمل غير قانوني، لأنهم - كما ورد - جلبوا أكثر من ٣٣ ٠٠٠ إنجيل إلى الصين.

٢٧ - وفي ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، وجه المقرر الخاص، بالاشتراك مع المقرر الخاص المعني بالتعذيب، رسالة عاجلة إلى الحكومة الصينية بشأن سيدة في الستين من عمرها من ناشطي فالون غونغ تدعى وي يانجيانغ كان قد قبض عليها في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وبدأت إضرابا عن الطعام بسبب المعاملة السيئة التي تعرضت لها في مركز شرطة مقاطعة شوي في بيجين. وبعد ١٨ يوما من الإضراب عن الطعام، أرسلت هذه السيدة إلى معسكر عمل في مسانجيا، حيث تعرضت لضروب جديدة من التعذيب والمعاملة السيئة.

٢٨ - وردت الحكومة برسالة مؤرخة ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢، كان من أبرز ما جاء فيها ما يلي:

”منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، وضعت السيدة وي يانجيانغ مرتين قيد الحجر الإداري بتهمة الإخلال بالنظام العام وأمضت سنة قيد التعليم عن طريق العمل. وعقب الإفراج عنها، واصلت الاشتراك في أنشطة أخلّت بالنظام الاجتماعي، حيث احتجزت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وفي ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أمرت السلطات المكلفة بإنفاذ القانون في مدينة هولوداو، وفقا لنص القانون، بإداعها لمدة ثلاث سنوات في مؤسسة لإعادة التعليم عن طريق العمل. ومنذ دخولها، راعت المؤسسة الرفق التام في معاملتها سعيا إلى تعليمها وإصلاح أمرها، ولم تعتمد قط إلى الإساءة إليها بالقول أو الفعل. فلدى توقيع الكشف الطبي عليها عند دخولها المؤسسة، تبين أنها تعاني من مرض في القلب، فعولجت على الفور. والادعاء بأن يديها

كبير آخر من أعضاء الكنيسة، من بينهم سون مينغهاوا (حكم عليها بالسجن مدى الحياة وبالحرمان من حقوقها السياسية مدى الحياة)؛ شاو يانلي (حكم عليها بالسجن لمدة ١٨ سنة وبالحرمان من حقوقها السياسية لمدة سنتين)؛ يي تشانفو (حكم عليه بالسجن لمدة ٢٠ سنة).

٢٤ - ووردت أنباء تفيد بأن عددا كبيرا من النساء اللاتي يدعى أن لهن صلة بالكنيسة قد تعرّضن للتعذيب والاعتداء الجنسي في كلية الشرطة بجينغمان وفي مركز الاحتجاز رقم ١ بجينغمان، من بينهن زانغ هونغجوان؛ لي تونغجين؛ يانغ تونغني؛ فينغياو؛ تشي فالينغ؛ تونغ تسيجوان؛ وانغ لان؛ سونغ فينغجو؛ لي لي.

٢٥ - وورد أن أعضاء كنيسة جنوب الصين الـ ٤٨ التالية أسماؤهم قد اعتقلوا، ولا يزال أغلبهم رهن الاحتجاز في معسكرات العمل، وهم: دونغ داو لاي، تشوكو يونغفينغ، تشيو تشونبي، تساو هونغمي، فو شيزون، لي بينغينغ، غاو فينغينغ، ليو شانزي، يان زاومينغ، زانغ نياهاوا، كيه جينفانغ، وانغ جيانغو، شاو أيهوا، يانغ تشيجياو، غو شويغي، دينغ تونغجوان، شو تونغزينغ، شي زو، وانغ فينغيون، نبي تساي تشاو، لي رونغتشي، غو شويتشين، ليو تشيونغ، زاو شيتشينغ، ليو يامي، وانغ تونغتشيونغ، تشي فامين، يو تونغرين، لي تشيونغ، لونغ فينغ، زانغ شوينغ، تشينغ تونغين، تونغ جين، تونغ في، يين لي، بين تونغهوان، لان هايين، لي هونغيان، وانغ غووفو، شوي فونغتشين، تشين تونغو، زو أهوا، بينغ آيجون، ما جينشينغ وزوجها، جين رونغ، تان تشينغزانغ، سونغ تشومي.

٢٦ - وورد أن لاي كوونغ كيونغ قبض عليه في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١ مع يو زودي، ولين شيفو وهم ينقلون أناجيل إلى مدينة فوتشينغ، بمقاطعة فوجيان. وورد أنه حكم عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين سنتين وثلاث

كبلتنا بالأغلال وأنها أرغمت على الوقوف في العراء في البرد إنما هو محض هراء“.

### مصر

٢٩ - في ١ آذار/مارس ٢٠٠٢، وجه المقرر الخاص رسالة إلى حكومة مصر بشأن المسيحيين الأقباط الذين كانوا قد احتشدوا في منطقة قريبة من المنيا في ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢ للاحتفال بأول قداس يقام في كنيستهم الجديدة، حيث تعرضوا، فيما ورد، لوابل من الأحجار والقنابل الحارقة على يد مجموعة من المسلمين استاءوا، فيما يبدو، من قرع أجراس الكنيسة. وورد ما يفيد بإصابة ١١ شخصا منهم بجراح وإحراق ١٥ بيتا ونهب عدد آخر من المنازل. وكان هذا الاعتداء، حسبما ما ورد، آخر حلقة في سلسلة من الهجمات التي شنت على الكنائس الجديدة التي بناها الأقباط. ومن المعتقد أن هذه الأعمال، التي يدعى أنها أسفرت عن تدمير ما لا يقل عن ٩ كنائس في السنوات الخمس الأخيرة، كثيرا ما تمر بلا عقاب.

٣٠ - وفيما يتعلق بهذه الرسالة، بعثت مصر برد مفصل إلى المقرر الخاص يتضمن معلومات إضافية عن ملابسات الواقعة نفسها، مع بيان بالتدابير التي اتخذتها لاستعادة زمام الأمن، والإجراءات القضائية التي اتخذت ضد المسؤولين عن الحادث، والجهود المبذولة للمصالحة بين الطائفتين، والتي أسفرت عن تشكيل لجنة كُلفت بتقييم الأضرار الناجمة عن هذه المواجهات، والسعي لإجراء الإصلاحات اللازمة على نفقة الدولة. وذكرت مصر في ردها أن السلطات القضائية أدت واجبها على أكمل وجه فيما يتعلق بالهجمات السابقة على الكنائس، وأن خير دليل على ذلك أن النيابة العامة استأنفت الأحكام الصادرة في قضية الكشع. وأوضحت أن إلغاء فرمان الهمايوني يسّر من بناء وترميم الكنائس، وأنه منذ صدور القرار الجمهوري رقم ١٣ لسنة ١٩٩٨، الذي حول المحافظين سلطة الترخيص للطوائف الدينية بالشروع في

أعمال التحصين والترميم اللازمة للكنائس، صدر ٣٥٠ ترخيصا. وفيما يتعلق بالتدابير المتخذة لتعزيز التسامح والقضاء على التعصب، تلعب المناهج الدراسية في المدارس دورا هاما في التركيز على تدريس التاريخ القبطي والإسلامي والمبادئ المتعلقة بحقوق الإنسان. كما أن المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان تدرس في معاهد الشرطة وكذلك في كليات الحقوق والاقتصاد والعلوم السياسية. وجهود وسائل الإعلام المصرية في هذا الميدان جديرة بالتنويه أيضا.

٣١ - ويود المقرر الخاص أن ينوه بالجهود التي قامت بها السلطات المصرية بهدف احتواء ومنع صور التعصب والتمييز القائمة على الدين أو المعتقد، ويدعوها لمواولة اليقظة في هذا الشأن.

### الولايات المتحدة الأمريكية

٣٢ - في رسالة مؤرخة ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أبلغ المقرر الخاص حكومة الولايات المتحدة بأنه تلقى ادعاءات كثيرة بشأن ما يلي:

٣٣ - منذ ١١ أيلول/سبتمبر، ورد ما يفيد بوقوع ٥٢٠ حادثة عنف استهدفت أشخاصا من المسلمين العرب أو ممن توحى هيتتهم بأنهم منهم، و٢٧ واقعة مؤكدة أُجبر فيها أشخاص حسبوا من المسلمين العرب على التزول من على متن الطائرات بعد ركوبها أو وهم يستقلونها، وذلك بسبب امتعاض الركاب وطاقم الطائرة من هيتتهم. كما ورد ما يفيد بوقوع المئات من حالات التمييز في العمل ضد الأمريكيين من المسلمين العرب وأشخاص آخرين، ومن بين ذلك حالات كثيرة أهدمت فيها عقودهم، وكذلك أبناء عن توترات خطيرة في المدارس في بعض أنحاء ذلك البلد تعرض خلالها الأمريكيون من المسلمين العرب أو طلاب آخرون لمشاكل على يد طلاب آخرين، وأحيانا على يد المعلمين والإدارة أيضا. وأشار إلى ما يقال من أن وزارة العدل في

٢٠٠٢، وردت ١٩ شكوى بشأن حوادث أجبر فيها المسافرون على النزول من الطائرات، وكذلك ٤٤ شكوى تزعم التعرض للتمييز على يد شركات النقل الجوي، وأن التحقيق فيها جار في الوقت الراهن. وأفادت بأن وزارة المواصلات أصدرت توجيهات ذكّرت فيها شركات النقل الجوي بالولايات المتحدة بالتشريعات الاتحادية المختلفة التي تحظر التمييز غير المشروع ضد ركاب الطائرات، وحضت المسافرين على التقدم بشكاوى إذا رأوا أنهم تعرضوا للتمييز. وأوضحت الولايات المتحدة أيضاً الإجراءات التي تتخذ عقب تقديم الشكاوى.

وفيما يتعلق بالتمييز في أماكن العمل، تلقت الهيئة الأمريكية لتكافؤ فرص العمل، حتى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، ٢٢٨ شكوى رسمية من التعرض للتمييز في أماكن العمل لأسباب تتعلق تحديداً باعتداءات ١١ أيلول/سبتمبر. وقد اتخذت الهيئة عدة إجراءات ضد أرباب العمل.

وأقر الرد بأن مكتب التحقيقات الاتحادي قد حدد بالفعل أسماء حوالي ٥٠٠٠ شخص يعيشون في الولايات المتحدة بغرض استدعائهم لاستجوابهم اختياريًا بهدف جمع معلومات عن تنظيم القاعدة والجماعات الإرهابية الأخرى، وليس للتحقيق معهم لاحتمال مخالفتهم لقوانين الهجرة في الولايات المتحدة. وقد اختير هؤلاء الأشخاص بناء على عدد من الاعتبارات، أهمها أنهم يحملون جوازات سفر صادرة من البلدان التي يرجح أن يكون الإرهابيون حاملين لجوازات سفرها، وأنهم دخلوا الولايات المتحدة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، وأنهم ذكور تتراوح أعمارهم بين ١٨ و٣٣ عاماً. وأوضح الرد أنه لا يجوز الاستفسار من الأشخاص،

الولايات المتحدة فرزت ٥٠٠٠ اسم لأشخاص تود الحديث معهم، وأنها اختارت أغلبهم بناء على هويتهم العرقية أو الدينية. وتلقى المقرر الخاص أيضاً عدداً من الشكاوى بشأن تحقيقات اشتملت على الاحتجاز التعسفي، والاحتجاز لفترات طويلة، والحرمان من الاستعانة بمحاميين، والحبس الانفرادي. وورد أن العدد الإجمالي للحوادث المتصلة باعتداءات ١١ أيلول/سبتمبر قد وصل، حتى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، إلى ١٤٥٢ حادثة.

٣٤ - وفي ٢٧ شباط/فبراير، أرسلت الولايات المتحدة رداً أوردت فيه المعلومات التالية:

- فيما يتعلق بالجرائم المدعي ارتكابها بدافع الكراهية، قدمت الولايات المتحدة بياناً شاملاً بالإجراءات التي اتخذتها وزارة العدل فور وقوع اعتداءات ١١ أيلول/سبتمبر لتفادي هذه الجرائم، والتدابير التي اعتمدها للتصدي للتصاعد الحاد في الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية ضد العرب والمسلمين والسيخ (المحسوبين خطأً في عداد المسلمين)، والتي كان من أبرزها تشكيل فريق عامل معني بالجرائم المرتكبة بدافع الكراهية لرصد هذه الجرائم والتحقيق فيها ومقاضاة المتهمين بارتكابها. وقد بدأ الفريق العامل المعني بالأصول القومية ٣٠٠ تحقيق. وحتى ٣ كانون الأول/ديسمبر، كان لدى مكتب التحقيقات الاتحادي ٢١٧ شكوى قيد التحقيق. وأسفر التنسيق بين سلطات الادعاء الاتحادية والمحلية عن إحالة أكثر من ٦٠ قضية إلى المحاكم، منها سبع أوردت تفاصيلها في رد الولايات المتحدة.

- وفيما يتعلق بادعاءات التمييز على خطوط الطيران، أشارت الولايات المتحدة في ردها إلى أنه فيما بين ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ و ٤ كانون الثاني/يناير

وأخافوا الحاضرين. وأفيد بأنه في ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢ أعلن ثاني كبار الأساقفة الأورثوذكس ببلدة روستافي، واسمه متروبوليتان أتاناز، تأييده للأب مكالافيشفيلي في برنامج تلفزيوني عن العنف الديني، حيث قال إن جميع "الطائفين" في جورجيا ينبغي "قتلهم". وذكر بالاسم شهود يهوه والمعمدانيين والأنجليكانيين وأتباع كنيسة العنصرة من بين من "ينبغي قتلهم رميا بالرصاص".

#### الهند

٣٧ - في ٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة الهند بخصوص العنف بين الأديان بولاية غوجارات. ففي ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أفيد بأن أشخاصا يُدعى أنهم مسلمون أضرموا النار في أربع عربات من قطار كان يمر قرب بلدة غودرا، يُزعم أن معظم ركابه كانوا من ناشطي مجلس الهندوس العالمي، وكانوا عائدتين من بلدة أيوديا، حيث يدعى أنهم طالبوا الحكومة ببناء معبد على أنقاض مسجد يرجع إلى القرن السادس عشر، دمره الناشطون الهندوس منذ حوالي عقد من الزمان. ومات ٥٨ حرقا، من بينهم ١٤ طفلا، و جرح ٤٣ شخصا آخرين. وذكر أنه منذ وقوع الهجوم على القطار تفشّت في جميع أنحاء ولاية غوجارات أعمال الحرق وإطلاق النار وغيرها من أعمال العنف على يد الغوغاء من الهندوس والمسلمين وأودت في ستة أيام بحياة زهاء ٥٤٤ شخصا، معظمهم من المسلمين.

٣٨ - وفي ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٢، أرسلت الهند ردا شاملا يتضمن مذكرة عن العنف بين الأديان في ولاية غوجارات، ومذكرة عن الأحكام الدستورية والتدابير الخاصة المتعلقة بسلامة الأقليات. وتفيد المذكرة الأولى بأن ٦٩٣ شخصا قُتلوا في قلاقل وقعت بولاية غوجارات، فضلا عن ١٩٣ قُتلوا في حوادث إطلاق الشرطة النار، بينما أصيب ٢٣٦ ٢

الذين يجري استجوابهم، عن معتقداتهم أو ممارساتهم الدينية.

- وقد وردت أنباء جديدة عن وقوع مضايقات في المدارس ضد أشخاص توحى هيئتهم بأنهم من الأمريكيين العرب أو من المنحدرين من الشرق الأوسط أو من جنوب آسيا. ولهذا السبب، تبذل وزارة التربية والتعليم جهودا واسعة لتذكير المدارس بمسؤولياتها عن حماية الطلاب من المضايقة والعنف، والاتصال بالطلاب الذين يحتمل أن يتعرضوا لذلك للتأكد من أنهم يعرفون كيفية الإبلاغ عن المضايقات إذا تعرضوا لها.

#### جورجيا

٣٥ - وفي ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة جورجيا بخصوص القضايا التالية: خلال السنة والنصف الماضية، أفيد بوقوع ٨٠ هجوما عنيفا على شهود يهوه. ووردت في الرسالة التي بعث بها المقرر الخاص تفاصيل عن ست منها، وقعت في الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٢، وكذلك تفاصيل هجوم على مستودع تابع للاتحاد المعمداني. ويُدعى أن معظم أعمال العنف ارتكبتها متطرفون أورثوذكس يتزعمهم قس يدعى فاسيلي مكالافيشفيلي. وأفيد بأن المهاجمين عطلوا عدة اجتماعات دينية وضربوا الحاضرين واستولوا على منشورات دينية أو أحرقوها.

٣٦ - وأفيد بأنه في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أُجّلت للمرة الثانية المحاكمة الجنائية للقس العدواني فاسيلي مكالافيشفيلي وشريكه الرئيسي بيتر (غيا) إيفانيدزه، التي كان من المقرر أن تبدأ في محكمة مقاطعة ديدوبي تشوغوريتي بمدينة تفليس، وذلك بسبب جمهور كبير من مؤيدي مكالافيشفيلي المسلحين بصلبان معدنية وخشبية احتلوا قاعة المحكمة

**مياممار** ٤٠ - في ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة مياممار بخصوص ما يفيد بأن السلطات المحلية في ثونغمان أصدرت في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أمرا بأن يتوقف المسيحيون عن أداء شعائرتهم الدينية في الكنيسة. ويدعى أن نفس القيود كانت قد فرضت على الأقليات الدينية، خاصة المسيحيين المنتمين إلى كنيسة الرب، وكذلك المسيحيين في كانكاو.

#### نيجيريا

٤١ - في ١٢ شباط/فبراير و ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص برسالتين عاجلتين إلى حكومة نيجيريا بخصوص حكمي الرجم الصادرين بحق أمينة لاوال كورامي وصفية حسيني تونغار - تودو.

٤٢ - فقد أُفيد بأن السيدة حسيني تونغار-تودو قد حكمت عليها محكمة إسلامية في غواداباوا بالإعدام رجما في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، بزعم أنها مارست علاقات جنسية خارج كنف الزوجية. أما الرجل الذي ادّعى أنها زنت به، فقد أطلقت المحكمة سراحه لعدم كفاية الأدلة. وعلم المقرر الخاص عن طريق الصحافة صدور حكم عن محكمة الاستئناف ببراءة ساحة السيدة حسيني تونغار-تودو في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٢، لأسباب إجرائية، وأن الحكومة دعت الولايات التي تدعي تطبيق الشريعة الإسلامية، وعددها حوالي اثني عشرة ولاية، إلى ضمان تمتع جميع المواطنين بالحماية التي ينص عليها الدستور الاتحادي.

٤٣ - وعلى الرغم من هذا النداء، حكمت محكمة باكوري، في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، على شابة أخرى اسمها أمينة لاوال كورامي بالرجم، بينما أفرجت عن الرجل الذي نسبت إليه وليدها، لعدم توافر شهود.

شخصاً مجروح، وكذلك ٤٧٥ من أفراد الشرطة. وحفظاً للقانون والنظام، نشرت حكومة الولاية ٦٤ سرية من شرطة الاحتياط، و ١٨ رتلا من الجيش و ٣٤ سرية من القوات المركزية شبه العسكرية. وألقي القبض حتى الآن على ٩٢٢ ٤١ شخصا (حوالي ٦٠٠ ٣٢ هندوسي و ٣٠٠ ٩ مسلم)، وسجل حوالي ٤٠٠٠ اعتداء في الولاية. ومن ضمن التدابير الأخرى المتخذة لإعادة الثقة، الزيارات التي قام بها كبار المسؤولين إلى المناطق المتضررة من أعمال الشغب، وبدء عمل لجان السلام، ونقل الضباط إلى الأماكن الحساسة، وتقديم التعويضات المناسبة لضحايا أعمال الشغب، وإعادة بناء المعابد والمساجد، كما اتخذت تدابير خاصة لحماية الحجاج المسلمين العائدين. واتخذت حكومة ولاية غوجارات تدابير إغاثة وإعادة تأهيل واسعة النطاق، منها التعويضات لأسر المتوفين، ومساعدة الجرحى، وتوفير السلع الضرورية بما في ذلك الأغذية اللازمة لمخيمات الإغاثة، وتوفير الأطباء والملاجئ وغيرها من المرافق اللازمة للضحايا.

#### إندونيسيا

٣٩ - في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة إندونيسيا بخصوص ادعاءات مفادها أن أفراد ميليشيات عسكر الجهاد هاجموا، في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، ست قرى في ناحية بوزو، الواقعة في سولاويزي الوسطى، وأحرقوا مئات البيوت والكنائس في خمس قرى واقعة بين بوزو وتينينا. وأفيد بأن الميليشيات هاجمت بالقنابل قرى بيتالبا، وباتيونغا، وتانكورا، وسانغينورا، ودييوا، وسيي. وذكر أن سبعة أشخاص لقوا حتفهم.

التالية: في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، يُدعى أن مسؤولين من الإدارة الحكومية لمعاينة المباني حددوا لقس الكنيسة المعمدانية في بلدة تيراسبول، فاسيلي تيموشوك، موعدا جديدا أقصاه ١٥ شباط/فبراير للهدم الإجباري للكنيسة التي زُعم أنها بنيت دون ترخيص. ويُقال إن أتباع الكنيسة المعمدانية كانوا قد دفعوا غرامة في عام ٢٠٠١، بسبب أعمال البناء غير القانونية التي أُجريت قبل ذلك بثلاثة عشر عاما. إلا أن الغرامة، حسب قول رئيس دائرة معاينة المباني، لا تؤثر على قرار اعتبار المبنى قانونيا من عدمه.

٥١ - ويُذكر أن أتباع الكنيسة الميثودية يواجهون رفض السلطات في منطقة ترانسديستر تسجيلهم. ويُقال إن ديميتري هانتيل، وهو من زعماء الميثوديين، قد طلب تسجيل جماعتين ميثوديتين في المنطقة ثلاث مرات خلال السنوات الست الماضية، وأن نقيبا من وزارة الأمن الوطني، يدعى سوين، لم يكتف بتحذيره بالكف عن تقديم طلبات لتسجيل كنائسه إلى سلطات منطقة ترانسديستر، بل طلب منه كذلك التوقف عن التعاون مع المنظمات الدولية.

### تركيا

٥٢ - في ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة تركيا تتعلق بالقضايا التالية: في ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أُفيد بأن السلطات المحلية في تسع مقاطعات في تركيا شرعت بموجب أوامر يزعم أنها صدرت عن وزير الداخلية التركي، إقامة دعاوى قضائية تشكك في شرعية أماكن معينة للعبادة تستخدمها حوالي ٤٠ مجموعة صغيرة من الكنائس البروتستانتية في أرجاء البلد. وأُفيد عن تسليم إخطارات رسمية إلى ٢٣ جماعة من المسيحيين الأتراك في اسطنبول وأنقرة وديار بكر وبورصة ومرسين، ورد فيها كما يُزعم أن أماكن العبادة المستأجرة أو المشتراة تخالف قوانين البناء البلدية، وأن الإجراءات القانونية ستتخذ ضد

٤٤ - ويأسف المقرر الخاص لعدم رد السلطات النيجيرية على رسالته، ويدعوها إلى مزيد من التعاون، وفقا لقرارات لجنة حقوق الإنسان، وأحكام ولاية اللجنة فيما يتعلق بحرية الدين أو المعتقد.

### باكستان

٤٥ - بعث المقرر الخاص بثلاث رسائل إلى حكومة باكستان في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وفي ٤ و ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٢، بخصوص القضايا التالية:

٤٦ - في ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، قُتل خمسة أشخاص، منهم باربرا غرين وابنتها كريستين وورمسلي، وجرح ٤٥ شخصا عندما اقتحم مهاجمان كنيسة دولية بروتستانتية، أثناء قداس الصباح، وألقيا عدة قنابل يدوية.

٤٧ - وفي ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أُفيد عن قيام ثلاثة مسلحين بإطلاق النار على ١١ مصليا كانوا يؤدون صلاة المغرب في مسجد شاه نجم للمسلمين الشيعة في مدينة روالبندي. وعلى ما يزعم، أُصيب أيضا ١٤ شخصا بجراح من جراء الهجوم، كانت حالة معظمهم خطيرة.

٤٨ - وفي ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أُفيد عن قيام مسلحين مجهولي الهوية بإطلاق النار على زعيم شيعي وأربعة من أفراد أسرته في مقاطعة البنجاب بوسط باكستان، فأردوهم قتلى.

٤٩ - وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أُفيد عن دخول ستة مسلحين كنيسة القديس دومينيك الكاثوليكية، حيث أطلقوا النار عشوائيا على المصلين. ويزعم أنهم قتلوا ١٨ شخصا على الأقل وجرحوا العشرات.

### جمهورية مولدوفا

٥٠ - في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة جمهورية مولدوفا بخصوص القضايا

باستخدام الكنائس الأثرية لأغراض العبادة وإقامة الشعائر الدينية، بعد ترميمها من قبل وزارة الثقافة. وعلاوة على ذلك، وبناء على طلب تقدمت به جماعة تطلق على نفسها اسم الكنائس البروتستانتية المستقلة في إزمير، خُصصت كنيسة آيا فوكلا، التي كانت في عهدة وزارة العدل، مكانا للعبادة لهذه الجماعة“.

### تركمانستان

٥٥ - في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة تركمانستان تتعلق بالقضايا التالية: في ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢، أُفيد عن قيام الشرطة باقتحام منزل خاص في مدينة عشق آباد، كان يتجمع فيه ستة بروتستانت، حيث يدعى أنهما غرّمت البالغين الأربعة الحاضرين وهددت مالك البيت بمصادرة منزله وترحيله.

٥٦ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أُفيد عن اعتقال مريم إسماكيفا وخمسة من أعضاء الكنيسة السبتية في شقة السيدة إسماكيفا في تركمان آباد ومصادرة وثائقهم، بما فيها صك ملكية السيدة إسماكيفا لشقتها. ويُدعى أن سلطات المدينة أرسلت بياناً إلى المحكمة أتهمت فيه السيدة إسماكيفا رسمياً بعقد اجتماعات دينية لأعضاء الكنيسة السبتية في شقتها، وطلبت فيه طردها من الشقة وعدم توفير مكان آخر لها للإقامة. وأُفيد أن السيدة إسماكيفا لم تفقد شقتها فحسب، وإنما أيضاً قيدها المدني في البلد الذي اضطرت إلى مغادرته.

### زمبابوي

٥٧ - في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٢، بعث المقرر الخاص برسالة إلى حكومة زمبابوي بشأن ١١ مسيحياً، منهم ٤ رجال دين، اعتقلوا حسبما أُفيد، في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٢ أثناء مشاركتهم في مسيرة للصلاة من أجل

هذه الجماعات إذا ما استمرت في التجمع في أماكن غير مخصصة رسمياً للعبادة. وأُفيد عن إقامة دعاوى أمام المحاكم، تتعلق بهذه التهم، ضد جماعات بروتستانتية في إزمير واسطنبول ومرسين وغازيانتيب.

٥٣ - وحسبما أُفيد، فإن تعميماً معنوناً ”طلبات فتح أماكن للعبادة“، يُدعى أنه صدر في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١ ووقعه وكيل وزارة الداخلية، مظفر إيتشيمس، أشار إلى قانون العقوبات التركي الذي يحظر استخدام الشقق والمتاجر والمباني المنفصلة أماكن للعبادة من جانب البروتستانت والبهاثيين وشهود يهوه وجماعة المؤمنين بالمسيح. وورد في التعميم أيضاً، حسبما أُفيد، أن إقامة مدارس الأحد أو مدارس تعليم التوراة أو أي تعليم ديني آخر دون إذن من وزارة التعليم التركية يُعاقب عليه بالغرامة والسجن. وعلى النقيض من ذلك، يبدو أنه لم يتم الحصول على رخصة بناء لـ ٨١ في المائة من المساجد قيد الإنشاء، وأن ٥٥ في المائة منها يتم بناؤها، حسبما أُفيد، دون أن توضع لها رسومات هندسية معمارية.

٥٤ - وفي رسالة مؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، ذكّرت تركيا بالأحكام الدستورية المنطبقة في هذا الخصوص. وكان من أبرز ما جاء في ردها ما يلي:

”في السنوات الأخيرة، بدأت بعض الجماعات البروتستانتية في استخدام مناطق معينة، مخصصة للمساكن والمتاجر والمكاتب، أماكن للعبادة. وبناء على طلب عدة محافظات، زودتهم المديرية العامة للأمن بالقواعد التي يتعين تطبيقها. وترد هذه القواعد في رد تركيا. ولم تتخذ الإدارة أي إجراء لإغلاق أماكن العبادة القائمة. غير أن هناك شكاوى قُدمت إلى مكتب المدعي العام. وأُذن لمحافظات أنطاليا وأيدين وموغلا بالسماح للجميع

الصحة. فهذه الاستثمارات لا وجود لها، ولم تعمم قط من قبل الحكومة الملكية. ولم يُطلب أبداً من المسيحيين أو الذين يعتقدون أي ديانة أخرى في بوتان في أي وقت أن يتخلوا عن دينهم أو يغادروا البلد“.

### جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية

٦٠ - فيما يتعلق بإغلاق كنائس مسيحية واعتقال مسيحيين طُلب منهم التخلي عن دينهم (انظر الفقرة ١٠٣ من الوثيقة E/CN.4/2002/73)، بعثت جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية برد كان من أبرز ما جاء فيه ما يلي:

”قامت مجموعة من المشايخين بزرع بذور الفتنة بين مؤمنين مسيحيين ومؤمنين بديانات أخرى، مما أدى إلى نشوب صراع ومواجهات بينهم. ومن أجل تهدئة الحالة وإعادة الأمور إلى طبيعتها، أمرت السلطات المحلية بإغلاق الكنيسة بصورة مؤقتة، مؤكدة على أن الكنيسة سيعاد فتحها بعد أن يستتب الأمن ويتحقق الاستقرار.“

”وهذه الادعاءات ليست جديدة. فهي جزء من حملة تضليل تسعى إلى تشويه وتلطيخ صورة جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية. إذ لا يستطيع أي مسؤول رسمي أو هيئة رسمية إجبار المواطنين على الإيمان أو عدم الإيمان بأي ديانة. وفي حين أن البوذية هي الديانة السائدة، فلا يوجد أي تمييز ضد أي ديانة أخرى، ولا يتم اعتقال أي شخص بسبب دينه“.

### جيم - معلومات إضافية

٦١ - ويود المقرر الخاص أن يشكر الحكومة الأوكرانية على الرسالة التي وجهتها إليه بشأن التدابير المتخذة لإعادة حقوق الكنائس والمنظمات الدينية، والتي أبلغته فيها أن

انتخابات سلمية. فبعد أن منعتهم الشرطة المحلية من القيام بـ ”مسيرة للصلاة“، قام أفراد الكنيسة، حسبما أُفيد، بقيادة سيارتهم في ”مسيرة بالسيارات للصلاة“. وعلى ما يُدعى، اعتقل منظم المبادرة، القس نويل سكوت، الذي ينتمي إلى الكنيسة الأنغليكانية، بعد وقت قصير من انطلاق مسيرة السيارات وأمر بتسليم جواز سفره الزمبابوي قبل إطلاق سراحه من السجن. وأُفيد باعتقال ١٠ آخرين، منهم امرأة، وجهت إليهم تهمة تعطيل حركة المرور.

٥٨ - وفي رسالة مؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٢، ردت زمبابوي على النحو التالي :

”ينص القانون في زمبابوي بكل وضوح على أنه لا يمكن القيام بأي مسيرة أو تجمع أو حشد دون إذن من الشرطة. وقد خالف الأشخاص المشار إليهم القانون عندما انطلقوا في المسيرة متحدثين أوامر الشرطة، مما استوجب اعتقالهم وإن كانت زمبابوي تكفل حرية الدين والعبادة، فإن ممارسة هذه الحرية يتعين أن تكون في حدود القانون“.

### باء - الردود المتأخرة على الرسائل الموجهة قبل تقديم التقرير إلى اللجنة

#### بوتان

٥٩ - فيما يتعلق بالادعاءات القائلة بأن المسيحيين يجرون على ملء استثمارات عن ظروف تحولهم إلى الديانة المسيحية وأنهم هُددوا بالطرد من البلد في حال رفضهم التخلي عن هذه الديانة (انظر الفقرة ٦٨ من الوثيقة E/CN.4/2002/73)، أشارت بوتان إلى رد كانت قد أرسلته من قبل إلى المقرر الخاص (انظر الفقرة ٦ من مرفق الوثيقة A/56/253) وردت على النحو التالي :

”تود حكومة مملكة بوتان أن تفيده بما لا يدع مجالاً للبس بأن هذه المزاعم عارية عن

٦٥ - وفيما يتعلق بطلبات الزيارة المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الأخيرة، أعلن المقرر الخاص أن الجزائر وافقت، في رسالة مؤرخة ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، على قيام المقرر الخاص بزيارة ميدانية إليها. ومن المعتزم أن يقوم المقرر الخاص بهذه المهمة قبل نهاية عام ٢٠٠٢.

٦٦ - وفي رسالة مؤرخة ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٢، موجهة إلى الممثل الدائم لجورجيا، أعرب المقرر الخاص عن رغبته في القيام بزيارة إلى هذا البلد كي يستعلم من السلطات الرسمية فيه والأطراف الأخرى المعنية عن مسائل شتى تتصل بولايته.

٦٧ - وفيما يتعلق بطلبات زيارة كل من إندونيسيا (١٩٩٦) وإسرائيل (١٩٩٧) والاتحاد الروسي (١٩٩٨) وجمهورية كوريا الشعبية (١٩٩٩) ونيجيريا (٢٠٠٠)، لم يرد حتى الآن بشأنها أي رد بالموافقة. وفي معرض إعرابه من جديد عن رغبته في التعاون والحوار، يود المقرر الخاص أن يشير إلى القرار ٤٠/٢٠٠٢ الذي طلت فيه لجنة حقوق الإنسان إلى كافة الحكومات التعاون على نحو تام مع المقرر الخاص، والاستجابة للطلبات المقدمة منه لزيارة بلدانها، والنظر جدياً في دعوته إلى زيارة بلدانها بغية تمكينه من الاضطلاع بولايته بمزيد من الفعالية. وفيما يتعلق بإسرائيل، لم يتلق المقرر الخاص حتى الآن أي رد على طلبه بزيارتها في إطار اضطلاع بولايته. أما النداءات التي وجهت إلى إسرائيل بعد أن رفضت التعاون في الجانب التنفيذي من قرار اللجنة د ١ - ٥، فلم يؤبه لها. ويرى المقرر الخاص أن هذا الرفض ينال من مصداقية نظام حماية حقوق الإنسان. وهو يدعو إسرائيل إلى مزيد من التعاون باسم الدين والمعتقد.

٦٨ - وواصل المقرر الخاص من جهة أخرى العمل بالإجراء الذي بدأ منذ عام ١٩٩٦ والمتمثل في متابعة الزيارات الميدانية، بغية استقاء ملاحظات الدول واستقاء معلومات عما تتخذه أو تعتزم اتخاذه من تدابير لتنفيذ

الرئيس الأوكراني ليونيد كوتشما وقع في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٢، مرسوماً بشأن التدابير العاجلة لمكافحة الآثار السلبية لسياسات الاتحاد السوفياتي السابق الشمولية تجاه الدين وإعادة ما انتهك من حقوق الكنائس والمنظمات الدينية. وترمي تلك الوثيقة إلى إعادة إحلال العدالة وحماية حقوق ومصالح المنظمات الدينية ومواصلة رد الاعتبار لها من الناحيتين الأخلاقية والسياسية، وتحسين العلاقات القائمة على التسامح الديني والعقائدي وتهيئة الظروف المواتية لتأكيد مبادئ حرية الضمير. وقد أعلنت حكومة أوكرانيا عن نيتها في أن تشكل بحلول ١ أيار/مايو ٢٠٠٢، لجنة مشتركة بين الوكالات للنظر في الاقتراحات المتعلقة بإعادة حقوق الكنائس والمنظمات الدينية، ولوضع خطط لإجراءات أخرى.

### ثالثاً - الزيارات الميدانية ومتابعتها

٦٢ - قام المقرر الخاص الحالي، منذ توليه مهامه في عام ١٩٩٣، بزيارات إلى البلدان الأربعة عشر التالية: الصين (١٩٩٤)؛ باكستان (١٩٩٥)؛ جمهورية إيران الإسلامية (١٩٩٥)؛ اليونان (١٩٩٦)؛ السودان (١٩٩٦)؛ الهند (١٩٩٦)؛ استراليا (١٩٩٧)؛ ألمانيا (١٩٩٧)؛ الولايات المتحدة (١٩٩٨)؛ فييت نام (١٩٩٨)؛ تركيا (١٩٩٩)؛ الكرسي الرسولي (١٩٩٩)؛ بنغلاديش (٢٠٠٠)؛ والأرجنتين (٢٠٠١).

٦٣ - وتمثل الزيارة التي قام بها إلى الفاتيكان في عام ١٩٩٩ شكلاً جديداً من الزيارات يستكمل ما اضطلع به حتى الآن من زيارات "تقليدية" بهدف إقامة حوار مباشر مع الطوائف الدينية والعقائدية الرئيسية.

٦٤ - وقد اختار المقرر الخاص تلك البلدان انطلاقاً من حرصه على أن يدرس بالتفصيل مشاكل التعصب الديني العديدة التي تمت إلى علمه، مع الحفاظ في نفس الوقت على توازن جغرافي مناسب.

وأعرب عن رغبته في استقاء وجهات نظر اللجنة وملاحظاتها بشأن ما ينبغي اتخاذه من مبادرات والقيام به من إجراءات بغية المضي قدما في توظيف التعليم لأغراض منع جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على أساس الدين أو المعتقد.

٧٣ - وفي قرارها ٤٠/٢٠٠٢، أحاطت لجنة حقوق الإنسان علما مع الارتياح بعقد المؤتمر وأبرزت أهمية التعليم في تعزيز التسامح والقضاء على التمييز القائم على الدين أو المعتقد. ودعت اللجنة من ناحية أخرى الدول إلى مراعاة الوثيقة النهائية للمؤتمر ودعتها إلى أن تقوم، عن طريق التعليم وغيره من الطرق، بتعزيز وتشجيع التفهم والتسامح واحترام كل ما يتصل بحرية الدين والمعتقد وبذل جميع الجهود المناسبة لتشجيع المدرسين على غرس احترام جميع الأديان والمعتقدات بما يساعد على زيادة التفاهم والتسامح.

٧٤ - وفي إطار تدابير متابعة مؤتمر مدريد، وزّع المقرر الخاص في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الوثيقة الختامية على جميع الدول، بما فيها الـ ٨٠ دولة الحاضرة في مدريد، ودعاها إلى أن تمنح الوثيقة الأهمية التي تراها مناسبة. وفي الوقت نفسه، وجّه المقرر الخاص رسالة إلى معاهد حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والطوائف الدينية التي شاركت في المؤتمر، طلب فيها منها مدّه بمقترحاتها بشأن ما يمكن اتخاذه من أنشطة في مجال المتابعة. وعملا بالرغبة التي أعرب عنها المقرر الخاص، ساهم العديد من المشاركين في تأمين نشر الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر، سواء عن طريق مواقعهم الإلكترونية أو بإصدارها في منشورات.

٧٥ - وكذلك، أشركت هيئات الإشراف على المعاهدات، على نحو وثيق، في الأعمال المضطلع بها في مرحلة المتابعة هذه. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، اجتمع المقرر الخاص في جنيف مع أعضاء لجنة حقوق الطفل وأجرى محادثات مع أمانة لجنة القضاء على التمييز العنصري. وفي آذار/مارس ٢٠٠٢ عقدت في نيويورك

التوصيات الصادرة في أعقاب زيارته. وفي هذا الصدد، لا يزال المقرر الخاص ينتظر حتى الآن ردود ألمانيا وأستراليا والولايات المتحدة وجمهورية إيران الإسلامية التي لم تقدم أي رد منذ عام ١٩٩٧، بالرغم من النداءات المتعددة.

٦٩ - ويدعو المقرر الخاص جميع الدول المعنية إلى أن تتعاون تعاوننا كاملا في إجراءات المتابعة هذه، الذي يعد امتدادا طبيعيا لأي زيارة ويشكل أداة أساسية للتعاون، سواء لصالح الدول والمنظمات غير الحكومية والأفراد المهتمين بولاياته، أو لصالح جميع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان.

٧٠ - ويود المقرر الخاص أن يذكر بأن لجنة حقوق الإنسان قد شجعت، في قرارها ٨٤/٢٠٠٢ المتعلق بحقوق الإنسان والإجراءات التخصصية، جميع الحكومات على أن تنظر في دعوة المقرر والممثلين الخاصين والخبراء والأفرقة العاملة المعنية بمواضيع تخصصية إلى زيارة بلدانها، وأن تنظر في ترتيب زيارات متابعة بهدف التنفيذ الفعال للتوصيات المنبثقة عن الإجراءات التخصصية المعنية.

## رابعا - متابعة المؤتمر التشاوري الدولي حول التعليم المدرسي فيما يتصل بحرية الدين أو المعتقد والتسامح وعدم التمييز

٧١ - في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، انعقد في مدريد المؤتمر التشاوري الدولي حول التعليم المدرسي فيما يتصل بحرية الدين أو المعتقد والتسامح وعدم التمييز، بمناسبة مرور ٢٠ سنة على إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على أساس الدين أو المعتقد، واعتمد في جلسة عامة وبتوافق الآراء وثيقته الختامية دون أي تحفظات.

٧٢ - وفي التقرير الذي قدمه المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والخمسين، أحاط المقرر الخاص اللجنة علما بالأعمال التحضيرية للمؤتمر ووقائعه ونتائجه،

الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الدولية، ومؤسسات المجتمع المدني. وقد أنشئت هذه المنظمة في عام ١٩٩٨ لرصد وتعزيز حرية الدين والمعتقد وتعزيز ولاية المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد. وتندرج هذه الحلقة الدراسية ضمن الأعمال التحضيرية لمؤتمر الخبراء الدولي المتعدد التخصصات المزمع عقده في عام ٢٠٠٣، وهو مؤتمر يرمي إلى التشجيع على وضع نماذج للتعليم الديني والأخلاقي تزيد من المعارف ومن التفاهم فيما بين الناس من مختلف المعتقدات. وسيبحث هؤلاء الخبراء طرق إقامة شبكة دولية متعددة التخصصات للمساهمة في تحقيق أهداف مؤتمر مدريد ومتابعة توصياته.

٨٠ - ويشيد المقرر الخاص بما لقيه في مرحلة المتابعة هذه من ردود فعل إيجابية لدى الدول ومن تعاون والتزام لدى شركاء مؤتمر مدريد. وقد بدأ الإعداد لدراسة بشأن ما قدم من مقترحات تتعلق بما ينبغي اتخاذه من مبادرات وإجراءات. وسيقدم المقرر الخاص معلومات بهذا الشأن في تقريره المقبلة.

#### خامسا - خاتمة

٨١ - تتناول الرسائل المشار إليها في هذا التقرير، مرة أخرى، مسألة التطرف الديني ووضع المرأة في ضوء الدين والتقاليد، وكذلك الأقليات الدينية، خاصة الحركات أو الطوائف الدينية أو العقائدية الجديدة. بيد أن عددها الحدود لا يسمح في هذه المرحلة بصياغة أي استنتاجات أو توصيات. ولذا، سيقدم المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والخمسين وفي ضوء مجموعة الرسائل الموجهة إلى الدول خلال عام ٢٠٠٢، تحليلا متعمقا لحالة حرية الدين أو المعتقد، فضلا عن مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات.

مناقشة متابعة مؤتمر مدريد وتحدياته، وذلك أثناء الدورة الرابعة والسبعين للجنة المعنية بحقوق الإنسان.

٧٦ - وأثناء الاجتماع التاسع للمقررين الخاصين، الذي انعقد في جنيف من ٢٤ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، تناول المقرر الخاص مسألة متابعة مؤتمر مدريد مع المقررين الخاصين المعنيين بوجه أخص، بمنع التعصب والتمييز، خاصة المقررين الخاصين المعنيين ببيع الأطفال والعنصرية والعنف ضد المرأة والحق في التعليم. وأثناء المناقشة مع رؤساء الهيئات المشرفة على تنفيذ المعاهدات، بادر المقرر الخاص إلى أمور منها أن شدد على ضرورة أن تراعي الهيئات المشرفة على تنفيذ المعاهدات البعد الوقائي، سواء أثناء قيامه بطرح أسئلة على الدول أو أثناء صياغة الملاحظات الختامية.

٧٧ - وشارك المقرر الخاص في اجتماع نظم في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بمبادرة من لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بحرية الدين أو المعتقد خصص وجه الحصر لمتابعة مؤتمر مدريد وأثناء المؤتمر العالمي الخامس للرابطة الدولية للحرية الدينية، الذي عُقد في مانيتا من ١٠ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، تناول المقرر الخاص بإسهاب أيضا مسألة منع جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على أساس الدين أو المعتقد. ومن جهة أخرى، خصص المؤتمر جلسة خاصة لمسألة تعليم التسامح ومتابعة مؤتمر مدريد.

٧٨ - وفيما يتعلق بالاجتماعات المقبلة، سيشترك المقرر الخاص في المؤتمر العالمي الحادي والثلاثين للرابطة الدولية لمناصرة الحرية الدينية، الذي سيعقد في بودابست من ٢٨ تموز/يوليه إلى ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٢، والذي سينظر أيضا في مسألة متابعة مؤتمر مدريد.

٧٩ - ووجهت إلى المقرر الخاص الدعوة أيضا للمشاركة في حلقة دراسية عن وضع الاستراتيجيات ستعقد في أوسلو من ٨ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وينظم هذه الحلقة تحالف أوسلو لحرية الدين أو المعتقد الذي يضم خبراء وممثلين من مختلف الديانات والمعتقدات، والأوساط